



الجلسة العامة ٧٩

الثلاثاء، ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الساعة ١٨/٣٠
نيويورك

الرئيس: السيد جوليان هنت (سانت لوسيا)

تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في الميزانية

البرنامجية على مشروع القرارين A/58/L.30/Rev.1 و A/58/L.38 صدرتا بوصفهما الوثيقتين A/58/653 و A/58/654، على التوالي.

أعطى الكلمة لممثلي المكسيك لعرض مشروع القرار A/58/L.30/Rev.1.

السيدة أنغيانو رودريغس (المكسيك) تكلمت

بالاسبانية: يشرف وفد المكسيك أن يعرض مشروع القرار بشأن بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا، الوارد في الوثيقة A/58/L.30/Rev.1، بالنيابة عن مقدميه. وبالإضافة إلى البلدان المذكورة في الصيغة التي نعرضها اليوم لمشروع القرار، فقد انضمت اليابان إلى قائمة مقدميه.

وبالتوقيع على اتفاق إقامة سلام وطيد ودائم، في

٢٩ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٦، وضعت حكومة غواتيمالا والاتحاد الثوري الوطني الغواتيمالي نهاية لأكثر من ثلاثة عقود من الصراع المسلح في غواتيمالا. وجاء هذا الاتفاق نتيجة لعملية تفاوض دامت ست سنوات برعاية

افتتحت الجلسة الساعة ١٩/٠٥

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اسمحو لي أولا أن

أعتذر على التأخير، الذي يعزى بالكامل إلى ظروف خارج سيطرتنا. وإنني على يقين بأن الأعضاء يدركون أننا نسعى إلى بذل كل جهد لكي نختتم أعمالنا هذا المساء، عوضا عن أن نواصلها غدا. أشكر الأعضاء على صبرهم.

البند ٢٦ من جدول الأعمال (تابع)

الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية

مشروع القرارين (A/58/L.30/Rev.1 و A/58/L.38)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/653 و A/58/654)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن

الجمعية عقدت مناقشة بشأن هذا البند من جدول الأعمال في جلستها العامة الخامسة والخمسين في ٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

يتضمن هذا المحضر نص الخطب الملقاة بالعربية والترجمة الشفوية للخطب الملقاة باللغات الأخرى. وينبغي ألا تقدم التصويبات إلا للنص باللغات الأصلية. وينبغي إدخالها على نسخة من المحضر وإرسالها بتوقيع أحد أعضاء الوفد المعني إلى: Chief of the Verbatim Reporting Service, Room C-154A. وستصدر التصويبات بعد انتهاء الدورة في وثيقة تصويب واحدة.



الأمين العام. إضافة إلى ذلك، نطلب إلى الأمين العام أن يقدم إلى الجمعية في دورتها التاسعة والخمسين تقريراً عن تنفيذ الاتفاق وتقريراً نهائياً عن أعمال البعثة.

وأود أن أشير إلى تصويب يتعلق بتحرير الصيغة الانكليزية لمشروع القرار قيد النظر. فلكي تتسق مع الصيغة الانكليزية التي تم تسجيلها نيابة عن مقدميه، يجب حذف عبارة "مع الارتياح" بعد لفظة "ترحب" في الفقرتين ٢ و ١٢ من منطوق هذا النص.

إن غواتيمالا تمر اليوم بفترة انتقالية سياسية لا يزال فيها دعم المجتمع الدولي من خلال البعثة على جانب كبير من الأهمية. وثق بوفاء القوى السياسية والمجتمع الغواتيمالي في مجموعته بالتزاماتها المقطوعة إزاء اتفاقات السلام، كما وثق بالتزامها بإنجاز المهام المتبقية في تنفيذ تلك الاتفاقات.

ونرجو أن يحظى مشروع القرار A/58/L.30/Rev.1 بتأييد الجمعية بالإجماع في هذا التمديد الذي سيكون آخر تمديد لولاية بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/58/L.30/Rev.1، المعنون "بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا" بصيغته المصوبة شفويًا.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/58/L.30/Rev.1؟

اعتمد مشروع القرار A/58/L.30/Rev.1 بصيغته المصوبة شفويًا (القرار ٢٣٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لممثل اليابان الذي يود أن يتكلم تعليلاً لموقفه من القرار المتخذ لتوه. وأود أن أذكر الوفود بأن تعلييل التصويت محدد بمدة ١٠ دقائق وينبغي للوفود الإدلاء به من مقاعدها.

الأمم المتحدة. ومنذ ذلك الحين، تؤدي الأمم المتحدة بطلب من الطرفين، من خلال بعثة الأمم المتحدة للتحقق من حالة حقوق الإنسان في غواتيمالا، دوراً أساسياً في عملية السلام، وذلك بالتحقق من الامتثال للالتزامات الناشئة عن الاتفاق. ويلقى هذا الدور تقديراً عاماً من الأطراف في الاتفاقات ومن المجتمع الغواتيمالي بأسره.

ويحيط مشروع القرار الذي نعرضه اليوم علماً بالتقارير المقدمة في إطار هذا البند. ويستجيب بصفة خاصة لطلب حكومة غواتيمالا وطلب المجتمع المدني في البلد المذكور أن تمدد ولاية البعثة لمدة عام آخر، حتى نهاية عام ٢٠٠٤، لكي يتسنى لها مساندة عملية السلام خلال السنة الأولى من ولاية الحكومة التي ستضطلع بمهامها في كانون الثاني/يناير.

وأود أن أبرز من بين العناصر الجديدة في مشروع القرار مناشدته من سيتم انتخابهم في ٢٨ كانون الأول/ديسمبر أن يدعموا اتفاقات السلام بوصفها اتفاقات تدخل فيها الدولة وأن يدرجوها في خططهم الحكومية، تمشياً مع الالتزام الذي قطعتة الأحزاب السياسية على نفسها في تموز/يوليه ٢٠٠٣. كما يرد فيه إشارة إلى اجتماع الفريق الاستشاري لغواتيمالا الذي عقد في أيار/مايو ٢٠٠٣ واتفق فيه جميع المشاركين على بقاء اتفاقات السلام بمثابة خارطة الطريق التي لا غنى عنها لتنمية غواتيمالا. إضافة إلى ذلك، ترد فيه إشارة إلى الاتفاق مؤخراً على إنشاء مفوضية لحقوق الإنسان في غواتيمالا. وسيضفي ذلك استمرارية على أعمال التحقق التي تقوم بها البعثة بعد إتمام ولايتها.

وكما سلفت الإشارة إليه، ستأذن الجمعية العامة في اعتمادها مشروع القرار هذا بتجديد ولاية البعثة للمرة الأخيرة للفترة من ١ كانون الثاني/يناير إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٤، تمشياً مع التوصيات الواردة في تقرير

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع القرار A/58/L.38؟

اعتمد مشروع القرار A/58/L.38 (القرار ٢٣٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ٢٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ٥٢ من جدول الأعمال (تابع)

الخيطات وقانون البحار

مشروع القرار (A/58/L.19)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/648)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يذكر الأعضاء أن الجمعية أجرت أول مناقشة لهذا البند في جلسيتها العامتين الثالثة والستين والرابعة والستين، المعقودتين في ٢٤ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٣.

تقرير اللجنة الخامسة عن الآثار المترتبة في ميزانيتها البرنامجية وارد في الوثيقة A/58/648.

ننتقل إلى النظر في مشروع القرار A/58/L.19.

أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلاً للتصويت قبل التصويت. وأود أن أذكر الوفود بأن تحليل التصويت محدد بعشر دقائق وينبغي للوفود الإدلاء به من مقاعدها.

السيد تكين (تركيا) (تكلم بالانكليزية): ستصوت تركيا ضد مشروع القرار المعنون "الخيطات وقانون البحار"، الوارد في الوثيقة A/58/L.19.

السيد أومورا (اليابان) (تكلم بالانكليزية): يود الوفد الياباني أن يعلل دعم حكومتي لمشروع القرار الوارد في الوثيقة A/58/L.30/Rev.1 المعنون "بعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا". وترى اليابان أن استمرار تقديم الدعم لبعثة الأمم المتحدة للتحقق في غواتيمالا وتعزيز التعاون معها يتسم بأهمية حيوية للنهوض بعلاقات التعاون مع غواتيمالا ومع منطقة أمريكا الوسطى بصفة عامة، وقد قررت أن تكون من مقدمي مشروع القرار المذكور لتمديد ولايتها.

ويود وفدي في الوقت ذاته التشديد على أنه رغم أن تمديد هذه البعثة لن تترتب عليه زيادة فورية في ميزانية الأمم المتحدة، فإننا نشعر بالقلق الشديد بصفة عامة إزاء استمرار الميزانية في التوسع. ومن الضروري أن تحاول البعثة من الآن فصاعداً التعجيل بالقيام بأنشطتها واختتام ولايتها الأخيرة بسرعة من خلال توثيق التنسيق مع برنامج الأمم المتحدة الإنمائي وغيره من أجهزة منظومة الأمم المتحدة ذات الصلة التي تضطلع بأنشطة في الميدان.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): استمعنا إلى المتكلم الوحيد تعليلاً للموقف.

مشروع القرار A/58/L.38 عنوانه "الحالة في أمريكا الوسطى: التقدم المحرز في تشكيل منطقة سلام وحرية وديمقراطية وتنمية".

قبل الشروع في البت في مشروع القرار A/58/L.38، أود أن أعلن أنه بعد نشره أصبحت البلدان التالية من مقدميه: الاتحاد الروسي، وإستونيا، وألمانيا، وأنتيغوا وبربودا، وبولندا، وجامايكا، وجمهورية كوريا، ودومينيكا، وسانت كيتس ونيفيس، وسانت لوسيا، وسانت فنسنت وجزر غرينادين، وسلوفاكيا، وسورينام، وسويسرا، وغرينادا، وليتوانيا، وهولندا.

ولذلك السبب، يود وفد بلادي مرة أخرى أن يسجل رسمياً أنه للأسباب التي ذكرتها من فوري، هناك جوانب معينة من مشروع القرار بشأن اتفاقية قانون البحار الوارد في الوثيقة A/58/L.19، في إطار البند ٥٢ (أ) من جدول الأعمال، ستجربنا على الامتناع عن التصويت في الاقتراع الوشيك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار A/58/L.19 المعنون "المحيطات وقانون البحار".

أود أن أعلن أنه منذ عرض مشروع القرار، أصبحت البلدان التالية مشاركة في تقديمه: جمهورية مقدونيا اليوغسلافية السابقة، الدانمرك، سيراليون، قبرص، مالطة، موريشيوس.

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غابون، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، هايتي، هندوراس،

وسبب التصويت السلبي لوفدي هو أن بعض العناصر الواردة في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار التي منعت تركيا من الموافقة على الاتفاقية استُقبلت مرة أخرى في مشروع القرار لهذه السنة. وتؤيد تركيا الجهود الدولية الرامية إلى إنشاء نظام للبحار يستند إلى مبدأ العدالة ويمكن أن تقبله الدول كافة. ومع ذلك، فالاتفاقية لا تراعي الحالات الجغرافية الخاصة على النحو الكافي، ونتيجة لذلك، فهي ليست قادرة على وضع توازن مقبول بين المصالح المتعارضة. وإلى هذا، فالاتفاقية لا توفر ما يسمح بتسجيل تحفظات على مواد محددة.

وعلى الرغم من أننا نتفق مع الاتفاقية فيما يتعلق بالغرض العام منها وبمعظم أحكامها، فلا يمكننا أن نصبح طرفاً فيها بسبب أوجه القصور الخطيرة تلك. ونظراً لذلك، لا يمكننا أن نؤيد مشروع القرار الذي يناشد الدول كافة أن تصبح أطرافاً في اتفاقية قانون البحار وأن توفق بين تشريعاتها الوطنية وبين أحكام الاتفاقية.

السيد بوليدو ليون (فترويل) (تكلم بالاسبانية):

يود وفد بلادي أن يعلل موقفه في التصويت المقبل على مشروع القرار المعنون "المحيطات وقانون البحار" الوارد في الوثيقة A/58/L.19.

يود وفد فترويل مرة أخرى أن يسجل رسمياً التزامه بأن يدعم، مثلما فعل دوماً في الماضي، الجهود الرامية إلى التنسيق والتعاون فيما يتعلق بالمحيطات وقانون البحار. ومع ذلك، فالصعوبات التي منعت بلدي من أن يصبح طرفاً في اتفاقية الأمم المتحدة لقانون البحار، تظل من دون تغيير وسارية المفعول، على الرغم من أن الاتفاقية بدأ نفاذها قبل عقدين من الزمان. ولهذا فإن معاييرها لا تنطبق على فترويل حيث أن بلدي ليس طرفاً في ذلك الصك الدولي.

هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، أيرلندا، إسرائيل،

المعارضون:

إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان،

كينيا، الكويت، فيرغيزستان، جمهورية لاو

الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو،

الجمهورية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا،

لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة،

جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك،

ميكرونيزيا (ولايات - الموحدة)، موناكو، منغوليا،

المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال،

هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا،

النرويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة،

باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر،

جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد

الروسي، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية

السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود،

سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان،

الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا،

السودان، سورينام، السويد، سويسرا، طاجيكستان،

تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة،

تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو،

تونس، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية

المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا

الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، الولايات المتحدة

الأمريكية، أوروغواي، فييت نام، اليمن، زامبيا،

زمبابوي.

المتنعون:

كولومبيا، فتزويلا.

اعتمد مشروع القرار A/58/L.19 بأغلبية ١٥٦ صوتا

مقابل صوت واحد، مع امتناع عضوين عن

التصويت (القرار ٢٤٠/٥٨).

[بعد ذلك، أبلغ وفد غيانا الأمانة العامة أنه كان

ينوي التصويت مؤيدا، وأبلغ وفد أذربيجان الأمانة العامة أنه

كان ينوي المشاركة في التصويت.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن اعتبر أن

الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٥٢ من جدول

الأعمال؟

تقرر ذلك.

تقارير اللجان الأولى والثانية والثالثة والسادسة

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تتناول الجمعية العامة

الآن التقارير التالية بغية البت في مشاريع القرارات المتبقية،

وهي تقرير اللجنة الأولى بشأن البند ٧٣ من جدول

الأعمال؛ تقرير اللجنة الثانية بشأن البندين الفرعيين (ب)

و (و) من البند ٩٤ من جدول الأعمال؛ تقارير اللجنة الثالثة

بشأن البندين ١١٠ و ١١٣ من جدول الأعمال والبندين

الفرعيين (ب) و (ج) من البند ١١٧ من جدول الأعمال،

وأیضا تقرير اللجنة السادسة بشأن البند ١٥٥ من جدول

الأعمال.

إذا لم يكن هناك اقتراح بموجب المادة ٦٦ من النظام

الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير

البند ٧٣ من جدول الأعمال (تابع)
نزع السلاح العام الكامل

تقرير اللجنة الأولى (A/58/462)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/646)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تستأنف الجمعية النظر في تقرير اللجنة الأولى بشأن البند ٧٣ من جدول الأعمال للبت في مشروع القرار الأول الذي أوصت به اللجنة الأولى في الفقرة ٨٢ من تقريرها (A/58/462).

يرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الأول في الوثيقة (A/58/646).

مشروع القرار الأول معنون "الاتجار غير المشروع بالأسلحة الصغيرة والأسلحة الخفيفة من جميع جوانبه". لقد اعتمد مشروع القرار الأول في اللجنة بتصويت مسجل. ومع ذلك، أفهم أنه لم يُطلب إجراء تصويت في الجلسة العامة.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تعتمد مشروع القرار الأول من دون تصويت؟
اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٤١/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم نظرها في البند ٧٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الأولى المعروضة عليها.

اللجان الأولى والثانية والثالثة والسادسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لذلك ستقتصر البيانات على تعليل التصويت.

إن مواقف الوفود تجاه توصيات اللجان الأولى والثانية والثالثة والسادسة تم توضيحها في اللجان وهي واردة في الوثائق الرسمية ذات الصلة.

اسمحوا لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة، بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤، وافقت على

"أن تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية، وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفا عن تصويته في اللجنة".

واسمحوا لي أيضا بأن أذكر الوفود بأنه وفقا للمقرر ٤٠١/٣٤ للجمعية العامة، يحدد تعليل التصويت بمدة عشر دقائق، وينبغي أن تدلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نشرع في اتخاذ إجراءات بشأن التوصيات الواردة في تقارير اللجان الأولى والثانية والثالثة والسادسة، أود أن أبلغ الوفود بأننا سنمضي في البت بنفس الطريقة التي اتبعت في اللجان، ما لم نُخطر مسبقا بخلاف ذلك. وهذا يعني أنه حينما أجري تصويت مسجل أو منفصل، سنفعل الشيء نفسه. ويجدوني الأمل أيضا أن تُعتمد بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها اللجان بدون تصويت.

البند ٩٤ من جدول الأعمال (تابع)

المؤيدون:

البيئة والتنمية المستدامة

(ب) تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.2)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/655)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تستأنف الجمعية نظرها في تقرير اللجنة الثانية بشأن البند الفرعي (ب) من البند ٩٤ من جدول الأعمال للبت في مشروع القرار الأول الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١٤ من تقريرها (A/58/484/Add.2).

يرد تقرير اللجنة الخامسة بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على مشروع القرار الأول في الوثيقة A/58/655.

مشروع القرار الأول معنون "تنفيذ اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة التصحر في البلدان التي تعاني من الجفاف الشديد و/أو من التصحر، وبخاصة في أفريقيا".

طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ١٤ من منطوق مشروع القرار الأول. هل هناك أي اعتراض على هذا الطلب؟ لا يوجد اعتراض.

أطرح الآن للتصويت الفقرة ١٤ من منطوق مشروع القرار الأول، التي طُلب إجراء تصويت منفصل عليها.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والمهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، السنويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر

بشأن ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وتمشياً مع موقفنا المتمثل في أنه يتعين اعتماد الميزانية بتوافق الآراء وفقاً لقرار الجمعية العامة ٤١/٢١٣، لم تقف في وجه توفير الاعتمادات لطلب الموارد هذا من صندوق الطوارئ.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

(٩) **حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة**

تقرير اللجنة الثانية (A/58/484/Add.6)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/656)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الثانية في الفقرة ١١ من تقريرها (A/58/484/Add.6).

ومشروع القرار معنون "حماية المناخ العالمي لمنفعة أجيال البشرية الحالية والمقبلة".

لقد طُلب إجراء تصويت منفصل على الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار. هل هناك أي اعتراض على هذا الطلب؟ لا يوجد اعتراض.

أُطرح الآن للتصويت الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار، التي طُلب إجراء تصويت منفصل عليها.

طُلب إجراء تصويت مسجل.

أُجري تصويت مسجل.

سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغيا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فنزويلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

تم الإبقاء على الفقرة ١٤ من منطوق مشروع القرار الأول بأغلبية ١٦١ صوتاً مقابل صوت واحد.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار الأول في مجموعته. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٨/٢٤٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): لدي طلب واحد تعليلاً للتصويت بعد التصويت. أعطي الكلمة لممثلي الولايات المتحدة.

السيدة تاملين (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): لا تزال الولايات المتحدة تعارض تمويل خدمات المؤتمرات لهذه الهيئة التعاقدية من الأمم المتحدة على أساس عدم سداد التكاليف. وتقضى المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة بأن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ليست مسؤولة عن النفقات المتعلقة بأنشطة الهيئات التعاقدية. إلا أن الولايات المتحدة، في إطار مداولاتنا العامة

سليمان، الصومال، جنوب أفريقيا، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، السويد، سويسرا، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، أوغندا، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، جمهورية تنزانيا المتحدة، أوروغواي، فتروبيلا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

الولايات المتحدة الأمريكية.

تم الإبقاء على الفقرة ٥ من منطوق مشروع القرار بأغلبية ١٦١ صوتاً مقابل صوت واحد.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): اعتمدت اللجنة الثانية مشروع القرار في مجموعته. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٣/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): طلب وفد واحد الكلمة تعليلاً للتصويت بعد التصويت. أعطي الكلمة لوفد الولايات المتحدة.

السيدة تاملين (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلمت بالانكليزية): تعارض الولايات المتحدة، كما ذكر من قبل، تمويل خدمات المؤتمرات لهذه الهيئة التعاهدية من الأمم المتحدة على أساس عدم سداد التكاليف. وتقضي المادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة بأن الدول الأعضاء في الأمم المتحدة ليست مسؤولة عن النفقات المتعلقة بأنشطة الهيئات التعاهدية. إلا أن الولايات المتحدة، في إطار

أفغانستان، ألبانيا، الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أستراليا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بلجيكا، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بلغاريا، بوركينافاسو، بوروندي، كمبوديا، كندا، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كرواتيا، كوبا، قبرص، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إستونيا، إثيوبيا، فيجي، فنلندا، فرنسا، غامبيا، جورجيا، ألمانيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هندوراس، هنغاريا، أيسلندا، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إسرائيل، إيطاليا، جامايكا، اليابان، الأردن، كازاخستان، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لاتفيا، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، ناورو، نيبال، هولندا، نيوزيلندا، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، السنويج، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، بولندا، البرتغال، قطر، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، سان مارينو، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر

(A/58/3، الجزء الأول) وفي الوثيقة A/C.2/58/6. وقد عُمم نص مشروع المقرر بصورة غير رسمية على الوفود في القاعة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إذا لم يكن هناك اعتراض، تستأنف الجمعية العامة نظرها في تقرير اللجنة الثانية عن البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، الوثيقة A/58/495، للبت في مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة في الفقرة ١٨ من تقريرها، والذي يرد نصه في الوثيقة A/C.2/58/6 بجميع اللغات. وقد استنسخ هذا النص وعمم بالانكليزية في القاعة.

ومشروع المقرر الثاني معنون "الصندوق الاستثماري لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثاني الذي أوصت به اللجنة الثانية؟ اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر ٥٥٤/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الثانية المعروضة عليها.

البند ١١٠ من جدول الأعمال (تابع)

النهوض بالمرأة

تقرير اللجنة الثالثة (A/58/501)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/649)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تستأنف الجمعية العامة النظر في تقرير اللجنة الثالثة عن البند ١١٠ من جدول الأعمال للبت في مشروع القرار السابع الذي أوصت به

مداولتنا العامة بشأن ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وتمشياً مع موقفنا المتمثل في أنه يتعين اعتماد الميزانية بتوافق الآراء وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١، لم تقف في وجه توفير الاعتمادات لطلب الموارد هذا من صندوق الطوارئ.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند الفرعي (و) من البند ٩٤ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الثانية (A/58/495)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن لمقرر اللجنة الثانية، السيد هوسيه ألبرتو بريس غوتيريس ممثل غواتيمالا.

السيد بريس غوتيريس (غواتيمالا) (تكلم بالاسبانية): أشرف بأن أخاطب الجمعية العامة مرة أخرى فيما يتصل بالبند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، المُحال إلى اللجنة الثانية. وأود أن أوجه انتباه الجلسة العامة إلى إغفال في الفقرة ١٨ من الوثيقة A/58/495، حيث ينبغي، وفقاً لتوصية من اللجنة الثانية، إدراج مقرر جديد بعد المقرر الأول.

وبالتالي، فإن مشروع المقرر الثاني الموجود حالياً الذي يتعلق ببرنامج عمل اللجنة الثانية المقترح لعام ٢٠٠٤، يصبح مشروع المقرر الثالث. لقد اعتمدت اللجنة الثانية بتوافق الآراء مشروع القرار الثاني الجديد المعنون "الصندوق الاستثماري لمنتدى الأمم المتحدة المعني بالغابات". وهو يرد في الفصل الأول من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

الروسي، رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، صربيا والجبل الأسود، سنغافورة، سلوفاكيا، سلوفينيا، جزر سليمان، الصومال، إسبانيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركيا، تركمانستان، توفالو، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، فترولا، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

أستراليا، كندا، اليابان، نيوزيلندا، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

ألبانيا، النمسا، بلجيكا، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية، الدانمرك، إستونيا، فنلندا، فرنسا، جورجيا، ألمانيا، هنغاريا، أيسلندا، أيرلندا، إسرائيل، لاتفيا، ليختنشتاين، ليتوانيا، لكسمبرغ، هولندا، النرويج، بولندا، جمهورية كوريا، سان مارينو، السويد، سويسرا، أوكرانيا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، أوزبكستان.

اعتمد مشروع القرار السابع بأغلبية ١٢٦ صوتاً مقابل ٥ أصوات، مع امتناع ٣٠ عضواً عن التصويت (القرار ٥٨/٢٤٤).

[بعد ذلك أبلغ وفدا جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية وجنوب أفريقيا الأمانة العامة أنهما كانا ينيان التصويت مؤيدين.]

اللجنة الثالثة في الفقرة ٤٣ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/58/501.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن آثار مشروع القرار السابع على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/58/649.

ومشروع القرار السابع معنون "مستقبل عمل المعهد الدولي للبحث والتدريب من أجل النهوض بالمرأة".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أندورا، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، الأرجنتين، أرمينيا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، البوسنة والهرسك، بوتسوانا، البرازيل، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بوروندي، كمبوديا، الكامرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جيبوتي، دومينيكا، الجمهورية الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، فيجي، غابون، غامبيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، قيرغيزستان، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، جزر مارشال، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، منغوليا، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بنما، بابوا غينيا الجديدة، باراغواي، بيرو، الفلبين، البرتغال، قطر، جمهورية مولدوفا، رومانيا، الاتحاد

الدومينيكية، إكوادور، مصر، إريتريا، إثيوبيا، فرنسا، غابون، غامبيا، غانا، اليونان، غرينادا، غواتيمالا، غيانا، هايتي، هندوراس، الهند، إندونيسيا، جمهورية إيران الإسلامية، أيرلندا، إيطاليا، جامايكا، الأردن، كينيا، الكويت، جمهورية لاو الديمقراطية الشعبية، لبنان، ليسوتو، الجماهيرية العربية الليبية، ليختنشتاين، مدغشقر، ملاوي، ماليزيا، ملديف، مالي، مالطة، موريتانيا، موريشيوس، المكسيك، موناكو، المغرب، موزامبيق، ميانمار، ناميبيا، نيبال، نيكاراغوا، النيجر، نيجيريا، عمان، باكستان، بابوا غينيا الجديدة، بيرو، الفلبين، قطر، رومانيا، الاتحاد الروسي، رواندا، سانت لوسيا، المملكة العربية السعودية، السنغال، سنغافورة، سلوفينيا، الصومال، جنوب أفريقيا، سري لانكا، السودان، سورينام، الجمهورية العربية السورية، تايلند، تيمور - ليشتي، توغو، تونغا، ترينيداد وتوباغو، تونس، تركمانستان، أوكرانيا، الإمارات العربية المتحدة، جمهورية ترازيا المتحدة، أوروغواي، أوزبكستان، فييت نام، اليمن، زامبيا، زمبابوي.

المعارضون:

أستراليا، بلجيكا، كندا، الدانمرك، فنلندا، جورجيا، ألمانيا، أيسلندا، إسرائيل، اليابان، ليتوانيا، لكسمبرغ، هولندا، نيوزيلندا، بولندا، السويد، سويسرا، أوغندا، المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، الولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون:

ألبانيا، أندورا، الأرجنتين، البوسنة والهرسك، البرازيل، بلغاريا، كرواتيا، الجمهورية التشيكية،

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١١٠ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٣ من جدول الأعمال (تابع)

تعزيز حقوق الأطفال وحمايتهم

تقرير اللجنة الثالثة (A/58/504)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/652)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تستأنف الجمعية النظر في تقرير اللجنة الثالثة عن البند ١١٣ من جدول الأعمال للبت في مشروع القرار الثالث الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٦٥ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/58/504.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن آثار مشروع القرار الثالث على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/58/652.

ومشروع القرار الثالث معنون "مكتب الممثل الخاص المعني بالأطفال والصراع المسلح".

طلب إجراء تصويت مسجل.

أجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الجزائر، أنغولا، أنتيغوا وبربودا، أرمينيا، النمسا، أذربيجان، البحرين، بنغلاديش، بيلاروس، بليز، بنن، بوليفيا، بوتسوانا، بروني دار السلام، بوركينا فاسو، بروندي، كمبوديا، الكامرون، الرأس الأخضر، جمهورية أفريقيا الوسطى، شيلي، الصين، كولومبيا، جزر القمر، الكونغو، كوستاريكا، كوت ديفوار، كوبا، قبرص، جمهورية كوريا الشعبية الديمقراطية، جيوتي، دومينيكا، الجمهورية

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن آثار مشروع القرار الثامن والعشرين على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/58/650. ومشروع القرار الثامن والعشرون معنون "اللجنة المختصة المعنية بإعداد اتفاقية دولية شاملة متكاملة لحماية وتعزيز حقوق المعوقين وكرامتهم".

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثامن والعشرين دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثامن والعشرون (القرار ٢٤٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (ب) من البند ١١٧ من جدول الأعمال.

(ج) حالات حقوق الإنسان والتقارير المقدمة من المقررين والممثلين الخاصين

تقرير اللجنة الثالثة (A/58/508/Add.3)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/651)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تستأنف الجمعية النظر في تقرير اللجنة الثالثة عن البند الفرعي (ج) من البند ١١٧ من جدول الأعمال للبت في مشروع القرار الثاني الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ٥٧ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/58/508/Add.3.

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن آثار مشروع القرار الثاني على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/58/651.

ومشروع القرار الثاني معنون "حالة حقوق الإنسان في ميانمار".

إستونيا، فيجي، هنغاريا، لاتفيا، منغوليا، النرويج، بنما، باراغواي، البرتغال، جمهورية كوريا، جمهورية مولدوفا، سان مارينو، صربيا والجبل الأسود، سلوفاكيا، جزر سليمان، إسبانيا، جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، تركيا، توفالو، فترويليا.

اعتمد مشروع القرار الثالث بأغلبية ١١٥ صوتاً مقابل ٢٠ صوتاً، مع امتناع ٢٨ عضواً عن التصويت (القرار ٢٤٥/٥٨).

[بعد ذلك أبلغ وفد الهند الأمانة العامة أنه كان ينوي الامتناع عن التصويت.]

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند ١١٣ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١١٧ من جدول الأعمال (تابع)

مسائل حقوق الإنسان

(ب) مسائل حقوق الإنسان، بما في ذلك النهج البديلة لتحسين التمتع الفعلي بحقوق الإنسان والحريات الأساسية

تقرير اللجنة الثالثة (A/58/508/Add.2)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/650)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تستأنف الجمعية النظر في تقرير اللجنة الثالثة عن البند ١١٧ من جدول الأعمال للبت في مشروع القرار الثامن والعشرين الذي أوصت به اللجنة الثالثة في الفقرة ١٣١ من تقريرها الوارد في الوثيقة A/58/508/Add.2.

الأعمال، للبت في مشروع القرار الأول الذي أوصت به اللجنة السادسة في الفقرة ١٢ من تقريرها (A/58/517).

ويرد تقرير اللجنة الخامسة عن آثار مشروع القرار الأول على الميزانية البرنامجية في الوثيقة A/58/647.

ومشروع القرار الأول معنون "تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة".

اعتمدت اللجنة السادسة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٤٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٥٥ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة السادسة المعروضة عليها.

تقارير اللجنة الخامسة

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية العامة في تقارير اللجنة الخامسة عن بنود جدول الأعمال ١٢ و ١١٨ و ١٢٤ إلى ١٢٦ و ١٣١ إلى ١٣٤ و ١٣٨ و ١٤٠ و ١٤٣ (أ) و ١٦٥ و ١٦٦ و ١٢٠ و ١٢٢ و ٥٩ و ١٢١ و ١٢٠ مع ١٢١ و ١٦١ و ١١٩.

أطلب إلى مقرر اللجنة الخامسة، السيد فؤاد راجح، ممثل المملكة العربية السعودية، أن يعرض في بيان واحد تقارير اللجنة الخامسة.

اعتمدت اللجنة الثالثة مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٤٧/٥٨).

أعطي الكلمة لممثل ميانمار الذي يرغب في التكلم تعليلاً للموقف بشأن القرار الذي اتخذتوا.

السيد تون (ميانمار) (تكلم بالانكليزية): أعربت ميانمار في اللجنة الثالثة عن عدم تأييدها لمشروع القرار A/C.3/58/L.63/Rev.1، كما هو منقح شفويًا، الوارد في الوثيقة A/58/508/Add.3 بوصفه مشروع القرار الثاني.

وأود أن أطلب، للأسباب المقدمة من قبل في اللجنة الثالثة، أن يرد في الوثائق الرسمية على النحو الواجب عدم تأييد ميانمار لذلك القرار.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تحتتم نظرها في البند الفرعي (ج) من البند ١١٧ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت النظر في جميع تقارير اللجنة الثالثة.

البند ١٥٥ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير اللجنة الخاصة المعنية بميثاق الأمم المتحدة وبتعزيز دور المنظمة

تقرير اللجنة السادسة (A/58/517)

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/647)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تستأنف الجمعية النظر في تقرير اللجنة السادسة عن البند ١٥٥ من جدول

باء وجيم) والفصل التاسع من تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي. واعتمدت اللجنة مشروع القرارين بدون تصويت.

وفي إطار البند ١١٨ من جدول الأعمال المعنون "التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات"، أوصت اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها A/58/570 الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٢٤ من جدول الأعمال المعنون "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة"، أوصت اللجنة في الفقرة ٧ من تقريرها في الوثيقة A/58/432/Add.1 الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٢٥ من جدول الأعمال المعنون "خطة المؤتمرات"، أوصت اللجنة في الفقرة ٦ من تقريرها في الوثيقة A/58/575 بأن تعتمد الجمعية العامة مشروع قرار بشأن خطة المؤتمرات، اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٢٦ من جدول الأعمال المعنون "النظام الموحد للأمم المتحدة"، أوصت اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٨ من تقريرها في الوثيقة A/58/576 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

ويرد في الوثيقة A/58/579 تقرير اللجنة بشأن البند ١٣١ من جدول الأعمال المعنون "تحويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المحاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤". ويرد في

السيد راجح (المملكة العربية السعودية): المندوبون الكرام، أتشرف اليوم بأن أعرض على الجمعية العامة تقارير اللجنة الخامسة التي تتضمن توصيات بشأن المسائل التي كانت تتطلب اتخاذ إجراءات أثناء الجزء الرئيسي للدورة العادية الثامنة والخمسين للجمعية العامة.

فقد اجتمعت اللجنة الخامسة في ٣٠ أيلول/سبتمبر ومن ٦ تشرين الأول/أكتوبر إلى ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣. وعقدت ٣٠ جلسة عامة وأكثر من ١٠٠ جولة من المشاورات غير الرسمية، باستثناء الكثير من جولات المشاورات المغلقة غير الرسمية المعقودة خارج غرفة الاجتماعات ٥، ولا سيما بشأن البند "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة" و "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات حفظ السلام" و "خطة المؤتمرات" والتقارير المقدمة في إطار البند ٥٩ من جدول الأعمال "تعزيز منظومة الأمم المتحدة".

وأكون مُقصرًا إذا لم أشير إلى المفاوضات المكثفة بشأن مشروع القرار المتعلق بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، التي جرت ليلاً أثناء الأسبوع الماضي وعطلة نهاية الأسبوع الماضي، واستمرت طوال الليل في غرفة الاجتماعات ٥. ولذا، أتشرف بتقديم التقرير الموجز التالي عن أعمال اللجنة الخامسة التي اعتمدت جميع توصياتها المقدمة إلى الجمعية العامة بدون تصويت.

في إطار البند ١٢ من جدول الأعمال المعنون "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي"، أوصت اللجنة في الفقرة ٨ من تقريرها في الوثيقة A/58/588 الجمعية العامة باعتماد مشروع قرارين هما: مشروع القرار الأول بشأن تفويض السلطة الرسمية في شؤون موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان، ومشروع القرار الثاني بشأن تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي، الفصلان الأول والسابع (الفرعان

في إطار البند ١٤٠ من جدول الأعمال، “تمويل بعثة الأمم المتحدة لتقديم الدعم في تيمور الشرقية”؛ في إطار البند ١٤٣ (أ)، “تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١): بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت”؛ وفي إطار البند ١٦٥، “تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبريا” - واردة في الوثائق A/58/583 و A/58/584 و A/58/585 و A/58/589، على التوالي. وفي الفقرة ٦ من كل تقرير، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار أو مشروع مقرر، اعتمدها جميعا اللجنة الأولى بدون تصويت.

وتقرير اللجنة عن البند ١٦٦ من جدول الأعمال “قبول عضوية المحكمة الجنائية الدولية في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة”، وارد في الوثيقة A/58/590. وفي الفقرة ٦ من تقريرها، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

والبند ١٢٠ من جدول الأعمال معنون “الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣”. وفي الفقرتين ١٩ و ٢٠ من تقريرها عن ذلك البند (A/58/572)، توصي اللجنة الخامسة الجمعية العامة باعتماد أربعة مشاريع قرارات وثلاثة مشاريع مقررات، على التوالي: مشروع القرار الأول، “تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة”؛ مشروع القرار الثاني، “شروط خدمة وتعويضات المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الدولية ليوغسلافيا السابقة، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا”؛ مشروع القرار الثالث، “مرتب وبدل تقاعد الأمين العام والمرتب والأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي”؛ مشروع القرار الرابع، “شروط خدمة وتعويضات المسؤولين الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة من غير موظفي الأمانة العامة: عضوا

الوثيقة A/58/580 تقرير اللجنة بشأن البند ١٣٢ من جدول الأعمال المعنون “تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١”. وتوصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٧ من كل من التقريرين باعتماد مشروع القرارين اللذين اعتمدهما اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٣٣ من جدول الأعمال المعنون “جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام”، أوصت اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٦ من تقريرها A/58/581 باعتماد مشروع قرار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وفي إطار البند ١٣٤ من جدول الأعمال المعنون “الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام”، أوصت اللجنة الجمعية العامة في الفقرتين ١٢ و ١٣ من تقريرها في الوثيقة A/58/582 باعتماد مشروعين قرارين ومشروعين مقررين. مشروع القرار الأول بشأن “تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام”، ومشروع القرار الثاني بشأن “تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات”. ومشروع المقرر الأول معنون “نقل مبان إلى قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي بإيطاليا”، ومشروع المقرر الثاني بشأن “تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي”. وقد اعتمدت اللجنة جميع المشاريع المقترحة بدون تصويت.

تقارير اللجنة عن تمويل عمليات حفظ السلام الأربع التالية - في إطار البند ١٣٨ من جدول الأعمال، “تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية”؛

الجمعية العامة، في تقريرها عن ذلك البند (A/58/573)، توصي اللجنة باعتماد مشروع التقرير A/C.5/58/L.56، الجزأين الأول والثاني؛ الجزء الأول يتصل بالتدابير التي اتخذتها اللجنة فيما يتعلق بالميزانية البرنامجية، والجزء الثاني يتضمن توصيات اللجنة. وفيما يتعلق بالبند ١٢١ من جدول الأعمال، نظرت اللجنة في ١١ مشروع تقرير بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المقترحة. الوثيقة A/C.5/58/L.53 تتضمن مشاريع التقارير الـ ١١ بشأن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية المقترحة التي اعتمدها اللجنة بدون تصويت. وتوصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد تلك التقارير والمقررات الواردة في الوثيقتين A/58/646 و A/58/656.

وهنا أود أن أسترعي انتباه الجمعية إلى التصويين التاليين على مشروع القرار الأول في الوثيقة A/58/573. في الفقرة ٤٥، ينبغي الاستعاضة عن عبارة "القاعدة ٥-٦ (أ)" بعبارة "القاعدة ٥-٦".

وبالانتقال إلى نهاية الباب ٢٤، تؤيد الجمعية سرد الأمين العام الوارد في الفقرات ٢٤-٦٤ إلى ٢٤-٦٩ من الباب ٢٤، حقوق الإنسان.

البند ١٦١ من جدول الأعمال، "تمويل بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار"، نظرت فيه اللجنة الخامسة، بالترافق مع البند ١٢٠ من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣"، والبند ١٢١ من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥". في الفقرة ٧ من تقريرها (A/58/586)، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع قرار بشأن تمويل بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار اعتمده اللجنة بدون تصويت.

وهنا، أود أن أسترعي انتباه الجمعية إلى التصويب التالي الذي أجري على مشروع القرار.

لجنة الخدمة الدولية المتفرغان ورئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية؛ مشروع المقرر الأول، "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في مؤسسات منظومة الأمم المتحدة"؛ مشروع المقرر الثاني، "تشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا" ومشروع المقرر الثالث، "تعزيز إدارة شؤون الإعلام، في إطار قدراتها الحالية، من أجل دعم وتحسين موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية للمنظمة: متابعة". وقد اعتمدت اللجنة كل مشاريع الاقتراحات تلك بدون تصويت.

تقرير اللجنة فيما يتعلق بالتقرير الثاني للأداء لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ في إطار البند ١٢٠ من جدول الأعمال، "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣"، وارد في الوثيقة A/58/572/Add.1. وفي الفقرة ٥ من تقريرها، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار، "الاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣"، الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال معنون "تخطيط البرامج". وفي الفقرة ٦ من تقريرها عن ذلك البند (A/58/574)، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت.

البند ٥٩ من جدول الأعمال معنون "تعزيز منظومة الأمم المتحدة". تقرير اللجنة عن ذلك البند وارد في الوثيقة A/58/587. وفي الفقرة ٦ من تقريرها، توصي اللجنة الجمعية العامة باعتماد مشروع القرار الذي اعتمده اللجنة بدون تصويت.

البند ١٢١ من جدول الأعمال معنون "الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥". إن

(تكلم بالانكليزية)

في السطر الأول من الفقرة ٤٢، ينبغي الاستعاضة عن (٥٧٤/٥٧) بـ (٥٧٩/٥٧).

(تكلم بالعربية)

وقبل اختتام تقريره، يا سيدي الرئيس، أود أن أعثم هذه الفرصة لأعرب عن عظيم امتناني لمجموعة الدول الآسيوية لثقتهم بشخصي، إذ طلبت مني العمل كمقرر للجنة الخامسة أثناء الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة. كما لا يفوتني أن أتقدم بالشكر إليكم وإلى باقي أعضاء المكتب، خاصة السيد موسي أبلان، أمين اللجنة، ومساعدة أمين اللجنة السيدة نورا بيناري، على الجهود الكبيرة الذي بذلوه في هذه الدورة. وأود كذلك أن أشكر الوفود على تعاونها، وأن أطمئنها إلى أن التغييرات المدخلة أثناء الجلسة الثلاثين الرسمية للجنة الخامسة، التي عقدت هذا الصباح، قد أخذت في الحسبان على النحو الواجب، وسترد في الوثائق الصادرة بعد تصويبها عند الاقتضاء. وأستغل هذه المناسبة لأهنئ زملائي كافة بمناسبة أعياد رأس السنة الجديدة.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): إذا لم يوجد اقتراح في إطار المادة ٦٦ من النظام الداخلي، سأعتبر أن الجمعية العامة تقرر عدم مناقشة تقارير اللجنة الخامسة المعروضة على الجمعية اليوم.

تقرر ذلك.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تقتصر البيانات إذا على تعليل التصويت. وقد أوضحت الوفود مواقفها فيما يتعلق بتوصيات اللجنة الخامسة وتظهر في الوثائق الرسمية ذات الصلة. وسمحوا لي أن أذكر الأعضاء بأن الجمعية العامة وافقت بموجب الفقرة ٧ من المقرر ٤٠١/٣٤ على أن تقتصر الوفود قدر الإمكان، حين ينظر في مشروع القرار نفسه في إحدى اللجان الرئيسية وفي جلسة عامة، على تعليل تصويتها مرة واحدة، أي إما في اللجنة أو في الجلسة العامة، ما لم يكن تصويت الوفد في الجلسة العامة مختلفاً عن تصويته في اللجنة.

البند ١١٩ من جدول الأعمال، معنون "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة". توصي اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ١٤ من تقريرها (A/58/571) باعتماد خمسة مشاريع قرارات. مشروع القرار الأول عنوانه "ممارسات الاستعانة بمصادر خارجية". ومشروع القرار الثاني عنوانه "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض عمليات مراجعة حسابات الإدارات فيما يتعلق بالاستعانة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة وفي الصناديق والبرامج التابعة لها". ومشروع القرار الثالث عنوانه "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الخدمات العامة والمشاركة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة في فيينا". ومشروع القرار الرابع عنوانه "تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات دائرة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة". ومشروع القرار الخامس عنوانه "استعراض الازدواجية والتعقيد والبيروقراطية في عمليات الأمم المتحدة وإجراءاتها الإدارية". وقد اعتمدت اللجنة مشاريع القرارات الخمسة هذه بدون تصويت.

وكذلك فيما يتعلق بالبند ١١٩ من جدول الأعمال، "استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة"، أوصت اللجنة الجمعية العامة في الفقرة ٥ من تقريرها (A/58/571/Add.1) باعتماد مشروعين هما: مشروع المقرر الأول، بشأن برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، ومشروع المقرر الثاني، بشأن المسائل المؤجل النظر فيها إلى المستقبل.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢ من جدول الأعمال.

البند ١١٨ من جدول الأعمال

التقارير المالية والبيانات المالية المراجعة وتقارير مجلس مراجعي الحسابات

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/570)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي توصي به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تودّ أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٤٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٨ من جدول الأعمال.

البند ١٢٤ من جدول الأعمال (تابع)

جدول الأنصبة المقررة لقسمه نفقات الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/432/Add.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبتّ الجمعية الآن في مشروع القرار الذي توصي به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تودّ أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ١/٥٨ بء)

واسمحوا لي بأن أذكّر الوفود أيضاً بأن تعليل التصويت وفقاً لمقرر الجمعية العامة ٤٠١/٣٤، محدد بعشر دقائق، وتديلي به الوفود من مقاعدها.

وقبل أن نبدأ في اتخاذ إجراء بشأن التوصيات الواردة في تقارير اللجنة الخامسة، أود أن أبلغ الممثلين بأننا سنشرع في البت فيها بنفس الطريقة التي اتبعت في إطار اللجنة الخامسة ما لم نخطر مقدماً بخلاف ذلك. وعليه، أرجو أن نشرع في اعتمادنا بدون تصويت التوصيات التي اعتمدها اللجنة الخامسة بدون تصويت.

البند ١٢ من جدول الأعمال (تابع)

تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/588)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع المقررين اللذين أوصت اللجنة الخامسة باعتمادهما في الفقرة ٨ من تقريرها.

مشروع المقرر الأول عنوانه "تفويض السلطة الرسمية في شؤون موظفي صندوق الأمم المتحدة للسكان".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الأول بدون تصويت؟

اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر ٥٥٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني عنوانه "تقرير المجلس الاقتصادي والاجتماعي".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في اعتماد مشروع المقرر الثاني، الذي أوصت اللجنة الخامسة باعتماده؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر ٥٥٦/٥٨).

استعداده لبدء العمل من أجل كفالة أن نعتمد منهجية جديدة أفضل في عام ٢٠٠٦. كذلك لا بد لنا من تزويد لجنة الاشتراكات بمعايير فنية وغير سياسية واضحة تمكيناً لها من تقييم حالة كل دولة من الدول الأعضاء بمزيد من الموضوعية والعدالة.

السيد رملال (ترينيداد وتوباغو) (تكلم بالانكليزية): خلال البيان الذي أدلى به وفدي أثناء اجتماع اللجنة الخامسة في ١٥ تشرين الأول/أكتوبر بشأن البند ١٢٤ من جدول الأعمال، "جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة"، أكدنا أربع مسائل، رأيناها ذات أهمية لمداولاتنا.

أولاً، أوضحنا التزامنا الذي لا يجيد بالتقيد بالاتفاقات الواردة في القرار ٥/٥٥ بء، المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠، التي تبتت، في جملة أمور، عناصر منهجية الجدول لفترتين مدة كل منهما ثلاثة أعوام، وهما الفترتان ٢٠٠١-٢٠٠٣ و ٢٠٠٤-٢٠٠٦. ثانياً، شددنا على ضرورة إبداء جميع الدول الأعضاء مزيداً من الالتزام السياسي، وذلك بسداد اشتراكاتها المقررة كاملة في مواعيدها ودون شروط. ثالثاً، أكدنا أيضاً ضرورة أن تبدي الجمعية العامة تفهماً ودياً تجاه من قد يعجزون مؤقتاً عن الوفاء بالتزامهم المالية بسبب مصاعب اقتصادية حقيقية. رابعاً، شددنا على أن تولي الجمعية الاهتمام الواجب لكفالة التقيد بالمبادئ والعمليات الأساسية التي استرشدت بها الجمعية على مدى الأعوام الـ ٥٠ الماضية في مداولاتها بشأن جدول الأنصبة المقررة، بما يتفق مع الاعتبارات التقنية والسياسية المتأصلة في جدول الأنصبة المقررة.

ومن هذه المبادئ الراسخة طابع منهجية الجدول المتسم بالتطور وما يرتبط به من ضرورة كفالة ألا تطرأ زيادات كبيرة في معدلات الأنصبة الفردية للدول الأعضاء

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في التكلم تعليلاً لمواقفهم بشأن القرار الذي أُنخذ من فوره.

السيد الأركون (كوستاريكا) (تكلم بالاسبانية): فيما يتعلق بالقرار عن جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات الأمم المتحدة الذي اتخذ من فوره، أود أن أتقدم بالشكر إلى جميع الوفود التي شاركت بسخاء ونية صادقة في المفاوضات التي أدت إلى توزيع الأنصبة بشكل أكثر ملاءمة.

إن المنهجية التي اعتمدت في عام ٢٠٠٠ للتطبيق على مدى الأعوام الثلاثة التالية، أوجدت، كما تعلم جميع الوفود، تشوهات كبيرة ألحقت الضرر ببعض البلدان، وخاصة البلدان النامية. ومن دواعي الأسف أن المنهجية القائمة لا تأتي بنتائج منصفة أو عادلة. فقد عانت كوستاريكا و ١٤ دولة أخرى زيادة في أنصبتها المقررة تتجاوز نسبتها ٥٠ في المائة. ومكّنت المفاوضات بشأن جدول الأنصبة المقررة من خفض الأثر السلبي لهذه المنهجية، وذلك بفضل الزيادة الطوعية التي قبلها الاتحاد الروسي، فضلاً عن الاتفاقات الثنائية المبرمة بين بعض الدول الأشد تضرراً وغيرها من الدول المهتمة بتسوية هذه الحالة المتسمة بالإجحاف.

وتود كوستاريكا أن تشكر حكومة إسبانيا وشعبها على ما أبدياه من تضامن وسخاء. فبفضلهما ستكون الزيادة التي تنطبق على بلدي خلال الفترة المقبلة أكثر اعتدالاً، رغم أنها ستظل كبيرة. ولن ينسى وفدي قط مبادرة الشعب الإسباني المنطوية على النبل والتبصر.

ولقد أوضحت الصعوبات التي واجهناها هذا العام في التفاوض على جدول الأنصبة المقررة أنه يلزمنا إجراء استعراض متعمق للمنهجية يؤدي إلى حساب سليم ومنصف وعادل. بمنأى عن الاعتبارات السياسية. ويعرب وفدي عن

البند ١٢٦ من جدول الأعمال
النظام الموحد للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/576)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت اللجنة الخامسة في الفقرة ٨ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٥١/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة تود أن تحتتم هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٦ من جدول الأعمال؟

تقرر ذلك.

البند ١٣١ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/579)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

على مدى فترات الجدول المتعاقبة. وبالتالي، سعت ترينيداد وتوباغو في سياق المفاوضات بشأن مشروع القرار المتعلق بجدول الأنصبه المقررة، لكفالة الامتثال الكامل لجميع الاتفاقات الواردة في القرار ٥/٥٥ بء، فضلاً عن المبادئ التي استرشدت بها الجمعية فيما يتعلق بهذا البند من جدول الأعمال. ومن دواعي سرورنا أن تمثل جزءاً من قرار توافقي بشأن هذا البند المهام من بنود جدول الأعمال. كما نود أن نغتنم هذه الفرصة لنسجل تقديرنا للوفود التي يسرت نواياها الحسنة اتخاذ قرار بشأن هذا البند من جدول الأعمال، ولا سيما حكومة إسبانيا.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٤ من جدول الأعمال.

البند ١٢٥ من جدول الأعمال

خطة المؤتمرات

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/575)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار حالياً في الوثيقة A/C.5/58/L.42.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتُمد مشروع القرار (القرار ٢٥٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٥ من جدول الأعمال.

البند ١٣٢ من جدول الأعمال

تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/580)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبنت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها.

مشروع القرار الأول عنوانه "تقرير الأداء الثاني عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بشأن المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٥٤/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "تمويل المحكمة الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي التي ارتكبت في إقليم يوغوسلافيا السابقة منذ عام ١٩٩١".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٥٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٢ من جدول الأعمال.

مشروع القرار الأول عنوانه "تقرير الأداء الثاني عن فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣ بشأن المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٢/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "تمويل المحكمة الجنائية الدولية لمحاكمة الأشخاص المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغير ذلك من الانتهاكات الجسيمة للقانون الإنساني الدولي المرتكبة في إقليم رواندا والمواطنين الروانديين المسؤولين عن أعمال الإبادة الجماعية وغيرها من الانتهاكات المماثلة المرتكبة في أراضي الدول المجاورة بين ١ كانون الثاني/يناير و ٣١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٤".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٣/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣١ من جدول الأعمال.

البند ١٣٣ من جدول الأعمال

جدول الأنصبة المقررة لقسمة نفقات عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/581)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٥٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية) بذلك نكون قد احتطنا هذه المرحلة من نظرنا في البند ١٣٣ من جدول الأعمال.

البند ١٣٤ من جدول الأعمال

الجوانب الإدارية والمتعلقة بالميزانية لتمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/582)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ١٢ من تقريرها، وفي مشروع القرارين اللذين أوصت بهما اللجنة في الفقرة ١٣ من التقرير ذاته.

ننتقل أولاً إلى مشروع القرار الأول وعنوانه "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن إصلاح فئة الخدمة الميدانية للموظفين في عمليات الأمم المتحدة للسلام".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٥٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة تحديد وإدارة معدلات بدل الإقامة المقرر للبعثات".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٥٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل بعد ذلك إلى مشروع المقرر الأول، وعنوانه "نقل مبان إلى قاعدة الأمم المتحدة للسوقيات في برينديزي بإيطاليا".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر ٥٥٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني عنوانه "تدابير خاصة للحماية من الاستغلال الجنسي والاعتداء الجنسي".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر ٥٥٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٤ من جدول الأعمال.

البند ١٣٨ من جدول الأعمال

تمويل بعثة منظمة الأمم المتحدة في جمهورية الكونغو الديمقراطية

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/583)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٨/٢٥٩).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٣٨ من جدول الأعمال.

البند ١٤٠ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة للدعم في تيمور الشرقية

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/584)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٨/٢٦٠).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٤٠ من جدول الأعمال.

البند ١٤٣ من جدول الأعمال

تمويل الأنشطة الناشئة عن قرار مجلس الأمن ٦٨٧ (١٩٩١)

(أ) بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/585)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع المقرر الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

مشروع المقرر عنوانه "تمويل بعثة الأمم المتحدة للمراقبة في العراق والكويت".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع المقرر (المقرر ٥٨/٥٥٩).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند الفرعي (أ) من البند ١٤٣ من جدول الأعمال.

البند ١٦٥ من جدول الأعمال

تمويل بعثة الأمم المتحدة في ليبيريا

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/589)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٨/٢٦١).

مشروع القرار الأول عنوانه "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الأنشطة المدرة للدخل في منظومة الأمم المتحدة".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٥٨/٢٦٣).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني عنوانه "شروط خدمة وأجور المسؤولين بخلاف مسؤولي الأمانة العامة: أعضاء محكمة العدل الدولية، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، وقضاة المحكمة الجنائية الدولية لرواندا".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٥٨/٢٦٤).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث عنوانه "مرتب وبدل تقاعد الأمين العام والمرتب والأجر الداخل في حساب المعاش التقاعدي لمدير برنامج الأمم المتحدة الإنمائي".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٥٨/٢٦٥).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "شروط خدمة وتعييزات المسؤولين الذين يعملون في خدمة الجمعية العامة من غير موظفي الأمانة العامة: عضوا لجنة الخدمة المدنية الدولية المتفرغان ورئيس اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية".

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٦٥ من جدول الأعمال.

البند ١٦٦ من جدول الأعمال

قبول عضوية المحكمة الجنائية الدولية في الصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/590)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٥٨/٢٦٢).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في احتتام نظرها في البند ١٦٦ من جدول الأعمال؟
تقرر ذلك.

البند ١٢٠ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

تقريرا اللجنة الخامسة (A/58/572 و A/58/572/Add.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): سوف تنظر الجمعية أولاً في تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/58/572.

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الأربعة التي أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ١٩ من التقرير، وفي مشاريع المقررات الثلاثة التي أوصت بها اللجنة في الفقرة ٢٠ من التقرير ذاته.

معنون "الاعتمادات النهائية لميزانية فترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦٧/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢٠ من جدول الأعمال.

البند ١٢٢ من جدول الأعمال تخطيط البرامج

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/574)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبنت الجمعية الآن في القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. نص مشروع القرار، في الوقت الحالي، واردة في الوثيقة A/C.5/58/L.46.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك نكون قد اختتمنا هذه المرحلة من نظرتنا في البند ١٢٢ من جدول الأعمال.

البند ٥٩ من جدول الأعمال (تابع) تعزيز منظومة الأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/587)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبنت الجمعية الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢٦٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى مشروع المقرر الأول، المعنون "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن تكاليف الدعم ذات الصلة بالأنشطة الخارجة عن الميزانية في منظمات الأمم المتحدة".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر ٥٦٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني المعنون "تشديد مرافق إضافية للمكاتب في اللجنة الاقتصادية لأفريقيا".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر ٥٦١/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثالث المعنون، "تعزيز إدارة شؤون الإعلام، في إطار قدراتها الحالية، من أجل دعم وتحسين موقع الأمم المتحدة على شبكة الإنترنت بجميع اللغات الرسمية للمنظمة: متابعة".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟
اعتمد مشروع المقرر الثالث (المقرر ٥٦٢/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): ننتقل الآن إلى تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/58/572/Add.1.

تبنت الجمعية في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٦ من تقريرها. مشروع القرار

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "المواضيع الخاصة المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٧٢/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "النفقات غير المنظورة والاستثنائية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الرابع بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢٧٣/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "صندوق رأس المال العامل لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الخامس بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢٧٤/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): أعطي الكلمة الآن للممثلين الذين يرغبون في تعليق موقفهم بشأن القرارات التي أُخذت من فورها.

السيدة غويكوشيا (كوبا) (تكلمت بالاسبانية): لقد وافق وفدي على اعتماد مشروع القرار بشأن الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥ بدون تصويت، بالرغم من تحفظاتنا حيال عدد من أحكامه. ومع أن وفدي

من تقريرها. ويرد نص مشروع القرار، في الوقت الحالي، في الوثيقة A/C.5/58/L.47.

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟ اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٦٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ٥٩ من جدول الأعمال.

البند ١٢١ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/573)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية الآن في خمسة مشاريع قرارات أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ٥٩ من تقريرها، وهي ترد، في الوقت الحالي، في الجزء الثاني، الفرع الرابع، من الوثيقة A/C.5/58/L.56.

نتقل أولاً إلى مشروع القرار الأول، المعنون "المسائل المتعلقة بالميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٧٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني بدون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية تود أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٧١/٥٨).

السيد كينيدي (الولايات المتحدة الأمريكية) (تكلم بالانكليزية): إن الولايات المتحدة تبقى معارضة لقيام الأمم المتحدة بتمويل خدمات المؤتمرات التابعة لهيئات منشأة بموجب معاهدات عندما تدعو المعاهدات نفسها إلى أن تتحمل الدول الأطراف تلك الكلفات. ووفقاً للمادة ١٧ من ميثاق الأمم المتحدة، فإن الدول الأعضاء غير مسؤولة عن النفقات المتعلقة بأنشطة تلك الهيئة المنشأة بموجب معاهدة. إلا أنه في سياق مداولاتنا عامة بشأن ميزانية فترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥، وتمشياً مع موقفنا المتمثل في أنه - وفقاً لقرار الجمعية العامة ٢١٣/٤١ - ينبغي اعتماد الميزانية بتوافق الآراء، فإن الولايات المتحدة لم تقف في وجه توفير ما يلزم لعدد من المخصصات من صندوق الطوارئ، ولكننا سنواصل الاعتراض على هذه النفقات.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): كان هذا آخر متكلم تعليلاً للموقف.

وبذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١٢١ من جدول الأعمال.

البند ١٢٠ و ١٢١ (تابع) و ١٦١ من جدول الأعمال

الميزانية البرنامجية لفترة السنتين ٢٠٠٢-٢٠٠٣

الميزانية البرنامجية المقترحة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥

تمويل بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/586)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تبت الجمعية العامة الآن في مشروع القرار الذي أوصت به اللجنة الخامسة في الفقرة ٧ من تقريرها. ومشروع القرار معنون "تمويل بعثة الأمم المتحدة في كوت ديفوار".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار دون تصويت.

هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

يتفهم أنه لا ينبغي لقرار بشأن الميزانية أن يصبح وثيقة سياسية واسعة، فإننا نؤمن بأنه ينبغي أن يشمل عدداً من الأحكام التي تضع القرارات المالية في سياقها. وبالتالي، نعتقد أن نص قرار مثل هذا، جرى التفاوض بشأنه في ظل ظروف استثنائية، هو نص ذو طبيعة استثنائية وينبغي ألا يشكل سابقة للقرارات في المستقبل. وذلك دون المساس بمزايا القرار الذي أُنخذ من فوره، وهي مزايا اعترفت بها جميع الوفود. وفي ذلك السياق، يود وفدي أن يشكر نائب الممثل الدائم لباكستان على جهوده الاستثنائية بغية التوصل إلى هذه النتائج.

ويلاحظ وفدي أن القرار مرة أخرى يفرض تخفيضات في الميزانية على كمية الموارد التي طلبها الأمين العام. ونؤمن بأنه ينبغي أن يشمل التزام الجميع بالمنظمة تقديم دعم مطلق لتدابير الإصلاح كما ينبغي أن يبرز هذا الالتزام في تقديم دعم مستمر وغير مشروط للطلبات المتعلقة بالميزانية التي تمكن المنظمة من العمل بشكل سلس. ومن شأن ذلك أن يكون أكثر تماسكاً.

ويشعر الوفد الكوبي بالقلق أيضاً لأن مشروع القرار ما فتئ يستخدم لتعزيز قرارات إصلاحية بعينها في غياب قرارات محددة من جانب الهيئات التشريعية ذات الصلة. وفي ذلك السياق نعرب عن تحفظات جديدة حيال الموافقة على الوظائف الأربع التي طلبها الأمين العام في الوثيقة A/58/569 للباب ٢٤، "حقوق الإنسان"، المتعلق بتنفيذ التدبيرين ٣ و ٤ من خطته الإصلاحية. وبالرغم من أن كوبا قبلت إنشاء تلك الوظائف، مظهرة مرونة كبيرة، فإن لدينا تساؤلات جديدة عنها، إذ أن إنشاء هذه الوظائف يشكل انتهاكاً للفقرتين ٨ و ٩ من القرار ٣٠٠/٥٧. وسنقوم بالمتابعة الضرورية بشأن هذه المسألة حالما تبين الهيئات التشريعية ذات الصلة موقفها.

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثالث معنون "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن الخدمات العامة والمشاركة لمؤسسات منظومة الأمم المتحدة في فيينا".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثالث دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثالث (القرار ٢٧٨/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الرابع معنون "تقرير مكتب خدمات الرقابة الداخلية عن مراجعة حسابات دائرة إدارة الاستثمارات التابعة للصندوق المشترك للمعاشات التقاعدية لموظفي الأمم المتحدة".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الرابع دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الرابع (القرار ٢٧٩/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الخامس معنون "استعراض الازدواجية والتعقيد والبيروقراطية في عمليات الأمم المتحدة وإجراءاتها الإدارية".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الخامس دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الخامس (القرار ٢٨٠/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية الآن في تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/58/571/Add.1. تبت الجمعية في مشروع القرار اللذين أوصت بهما اللجنة الخامسة في الفقرة ٥ من تقريرها. ويرد نصا

اعتمد مشروع القرار (القرار ٢٧٥/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البنود ١٢٠ و ١٢١ و ١٦١ من جدول الأعمال.

البند ١١٩ من جدول الأعمال

استعراض كفاءة الأداء الإداري والمالي للأمم المتحدة

تقرير اللجنة الخامسة (A/58/571 و Add.1)

الرئيس (تكلم بالانكليزية): تنظر الجمعية أولاً في تقرير اللجنة الخامسة الوارد في الوثيقة A/58/571.

تبت الجمعية الآن في مشاريع القرارات الخمسة التي أوصت بها اللجنة الخامسة في الفقرة ١٤ من تقريرها.

مشروع القرار الأول معنون "ممارسات الاستعانة بمصادر خارجية".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الأول (القرار ٢٧٦/٥٨).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع القرار الثاني معنون "تقرير وحدة التفتيش المشتركة عن استعراض عمليات مراجعة حسابات الإدارات فيما يتعلق بالاستعانة بمصادر خارجية في الأمم المتحدة وفي الصناديق والبرامج التابعة لها".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع القرار الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية ترغب في أن تحذو حذوها؟

اعتمد مشروع القرار الثاني (القرار ٢٧٧/٥٨).

مشروع المقررين، حالياً، في الوثيقتين A/C.5/58/L.55 و A/C.5/58/L.54 على التوالي.
مشروع المقرر الأول معنون "برنامج عمل اللجنة الخامسة لفترة السنتين ٢٠٠٤-٢٠٠٥".

هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن تظل تلك البنود من جدول الأعمال قيد النظر في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية؟

تقرر ذلك (المقرر ٥٨/٥٦٥).

بيان من الرئيس

الرئيس (تكلم بالانكليزية): يسرني الآن أن أقول لكم ما أنا واثق أننا نود جميعاً أن نسمعه: لقد اختتمنا أعمالنا للجزء الأول من الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة. وفي ضوء التحديات التي واجهناها في بداية الدورة وفي أثنائها، وما استطعنا أن نحققه معاً، والخطة الطموحة التي وضعناها لأنفسنا لبقية الدورة، أعتقد أنه يمكنني القول باطمئنان إن هذه الدورة كانت حتى الآن دورة غير عادية بكل ما تعنيه الكلمة.

لقد بدأنا هذه الدورة بوحدة من أكثر المناقشات العامة نشاطاً وموضوعية. وكان التوجه السياسي العام الذي أظهره عدد قياسي من رؤساء الدول أو الحكومات وغيرهم من المشاركين الرفيعة المستوى في المناقشة العامة عماداً وحافزاً للأعمال اللجان الرئيسية والهيئات الفرعية. ولذلك، كنا على استعداد أفضل لمعالجة المسائل المتعددة الحاسمة الأهمية المدرجة في جدول أعمالنا، بما فيها فيروس نقص المناعة البشرية/الإيدز، وتمويل التنمية، والمساعدة الإنسانية، وتعزيز دور المكتب وتنشيط الجمعية العامة ذاتها.

وكنت أنا شخصياً شديد التفاؤل في بداية هذه الدورة بأننا على استعداد للتحرك بطريقة حاسمة لتعزيز عملية تنشيط الجمعية العامة. وكنت أدرك دائماً الأثر الذي يمكن أن يحدثه تنشيط الجمعية العامة على مركز الأمم

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الأول دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن نأخذ حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الأول (المقرر ٥٨/٥٦٣).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): مشروع المقرر الثاني معنون "المسائل المؤجل النظر فيها إلى المستقبل".

اعتمدت اللجنة الخامسة مشروع المقرر الثاني دون تصويت. هل لي أن أعتبر أن الجمعية العامة ترغب في أن نأخذ حذوها؟

اعتمد مشروع المقرر الثاني (المقرر ٥٨/٥٦٤).

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بذلك تكون الجمعية العامة قد اختتمت هذه المرحلة من نظرها في البند ١١٩ من جدول الأعمال.

وبهذا تكون الجمعية العامة قد اختتمت نظرها في جميع تقارير اللجنة الخامسة المعروضة عليها.

برنامج العمل

الرئيس (تكلم بالانكليزية): بالإضافة إلى المسائل التنظيمية والبنود التي قد يتعين النظر فيها بتطبيق النظام الداخلي للجمعية، ومع مراعاة ما بتت فيه الجمعية حتى الآن، أود أن أقترح أن تظل البنود التالية من جدول الأعمال قيد النظر في الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة: بنود جدول الأعمال ٣ (ب) و ١٠ إلى ١٢ و ١٧ و ١٨ و ٢٣ (أ) و ٢٥ و ٢٨ و ٣٧ و ٣٨ و ٤٠ (ب) و ٤١ و ٤٤

مرهق لما يتعين عمله في الجزء المتبقي من الدورة. فبشأن التنشيط فحسب، يُلزمنا قرارنا الذي اتخذناه بتوافق الآراء بأن ننظر في أربع مسائل: تحديد مواعيد الدورات المقبلة للجمعية العامة، بما في ذلك أعمال اللجان الرئيسية والهيئات الفرعية والهيئات ذات الصلة؛ وترشيح جدول أعمال الجمعية؛ والنظر في البنود مرة كل سنتين، أو مرة كل ثلاث سنوات، وتجميعها وحذفها؛ وترشيح أساليب عمل اللجان الرئيسية. وما التنشيط، كما يعلم الأعضاء تمام العلم، إلا مجرد واحدة من مسائل عديدة يجب أن نوجه إليها اهتمامنا. أما المسائل الأخرى، بما فيها التخطيط والتحضير للأحداث الرئيسية في عام ٢٠٠٥، فيتعين علينا أيضاً أن ننظر فيها بأكثر عزم ممكن.

ولدي بعض الأخبار السارة وهي: سنستأنف الدورة في كانون الثاني/يناير ٢٠٠٤. وهذا يعني، من الناحية التقنية، العام القادم. ولدينا جميعاً الحق في الراحة والاسترخاء والاستحمام من الآن وحتى ذلك الحين. ولدي أيضاً بعض الأخبار غير السارة بنفس القدر وهي: لم يبق على حلول كانون الثاني/يناير سوى مجرد تسعة أيام. وآمل على الرغم من ذلك أن نعود جميعاً في كانون الثاني/يناير متجددي الطاقة وبالفعل مليئين بالنشاط وعلى استعداد للإسهام على أوفى وجه في تنفيذ الإجراءات التي اتفقنا عليها.

وبهذا أتمنى لجميع الوفود وعائلاتهم عطلة رائعة وسنة جديدة مليئة بالنجاح والسعادة.

ويسرني الآن أن أعلن اختتام هذا الجزء من الدورة الثامنة والخمسين للجمعية العامة. وأرجو أعضاء الجمعية العامة أن يشاركوني في الوقوف وفي التصفيق لأنفسنا.

رفعت الجلسة الساعة ٢١/٠٥

المتحدة في المجتمع العالمي. ويسرني أن إدراكي لاستعداد الدول الأعضاء للتحرك في ذلك الاتجاه كان صحيحاً، وأنا قد بدأت، على أثر اتخاذ قرار بتوافق الآراء، عملية لتعزيز الجمعية العامة وتنشيطها.

ولقد عملت الجمعية العامة جاهدة، فيما يتصل بجميع المسائل التي تناولتها حتى الآن في هذه الدورة، لإنجاز المهام الموكولة إليها. وكلنا نعلم أن ذلك لم يكن سهلاً، بل أنه كان في واقع الحال بالغ الصعوبة في بعض الأحيان. غير أن كل خطوة خطوناها إلى الأمام كانت تعني الكثير عن تصميمنا على التوفيق بين الأمور، حتى عندما بدت التحديات مستعصية. وأعتقد أننا بهذا أصبح لنا الحق في أن نشعر بالارتياح الشديد إزاء ما أنجزناه.

وأشعر بعميق التقدير بصفة خاصة للدعم الذي قدمتموه لي جميعاً في الانتهاء من أعمالنا، وللدعم الذي قدمتموه لي شخصياً. فبعملكم هذا خففت من مهمتي الجسيمة. وما أنجزناه هنا يُعزز مصلحة الجمعية العامة، والأمم المتحدة، ومن ثم مختلف المجتمعات الوطنية التي تُشكل مجتمعنا العالمي.

وأود بصفة خاصة أن أعرب عن شكري الخالص للممثلين الدائمين، والمندوبين، ورؤساء وأعضاء المجموعات الإقليمية والمجموعات المهتمة بالموضوع، والميسرين، على ما قدمتموه لي من تعاون ودعم وفيرين في الجزء الأول هذا من الدورة. وأتطلع إلى استمرار تعاونهم ودعمهم في بقية الدورة.

وإن الدعم المقدم من الأمانة العامة أساسي لجهدنا الجماعي الرامي إلى بلوغ أهداف ومرامي الجمعية العامة. وأنا مدين بصفة خاصة لوكيل الأمين العام ولموظفي إدارة شؤون الجمعية العامة والمؤتمرات الذين لم يألوا جهداً في مساعدتي ومساعدة مكنتي في كل جانب من جوانب أعمالنا.

وستكون الفترة القادمة فترة مرهقة ومليئة بالتحديات والفرص الكبار. ولقد وضعنا جدول أعمال جد